الاسناد عند قوله الخبر اما يكون لطريق ولنا ان نقول على تقدير عدم الترادف انه فهم تعريفه
منه لانه في ضمنه والمعلل لغة ما فيه علة واصطلاحا ما فيه علة قادحة خفية كالارسال الخفي فيما ظاهره
الاتصال فانه متصل بحسب الظاهر وكالرفع في محل الوقف وادخال حديث في حديث والشاذ لغة الفرد
واصطلاحا ما يخالف فيه الراوي من هو ارجح منه لمزيد ضبط او كثرة عدد او علو سند واللام في قوله
الراوي للعهد اي راوي الصحيح وهو الراوي الثقة كما سيجئ فان ما رواه غير الثقة مخالفا لما
هو ارجح يقال له المنكر ولم ينبه المصنف رحمه الله تعالى في تعريف الصحيح على ما يحترز به عنه لخروجه
بقوله عدل تام الضبط ولعل اي للمشاذ تفسيرا آخر سياتي قال هناك ثم سوء الحفظ ان كان ملازما
للراوي في جميع حالاته فهو الشاذ على رأي وان كان طاريا للكبر او ذهاب بصره او ضياع كتبه فهو
المختلط وهو بهذا المعنى غير مراد هنا قال المصنف رحمه الله تعالى في نكته ما اشترطوه من نفي
الشذوذ مشكل لان الاسناد اذا كان متصلا ورواته كلهم عدول ضابطين فقد اتفق عند
اهل الظاهرة فمجرد مخالفة احد من رواته لمن هو اوثق منه او اكثر عددا لا يستلزم الضعف بل
يكون من باب صحيح راجح ومثلة ذلك موجودة في الصحيحين فمن ذلك انهما خرجا قصة
جمل جابر من طرق وفيها اختلاف كثير في مقدار الثمن وفي اشتراط ركوبه وقد رجح البخاري
الطرق التي فيها الاشتراط وان الثمن اوقية من ذهب مع تخريجه ما يخالفه ايضا ومن ذلك
ان مسلما اخرج حديث مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها في الاضطجاع
قبل ركعتي الفجر وقد خالفه اصحاب الزهري كمعمر ويونس وعمر بن الحارث والاوزاعي و
ابن ابي ذئب وشعيب وغيرهم عن الزهري فذكروا الاضطجاع بعد ركعتي الفجر قبل صلوة

الصبح

الصحيح ورجح جمع من الحفاظ روايتهم على رواية مالك فلم يتابعوا مالك فلم يتابعوا صاحب الحديث عن اخراج
حديث مالك في كتبهم التي التزموا بتخريج الصحيح فيها فان قيل يلزم ان يسمى الحديث
صحيحا ولا يعمل به قلنا لا مانع منه اذ ليس كل صحيح يعمل به بدليل المنسوخ انتهى وذكر
السيوطي مثله في تقريب النووي بسببه قوله في المتن وخبر الاحاد كالجنس وباقي قيوده كالفصل
وانما قال كالفصل وكالجنس لان الصحيح ليس من الماهيات الحقيقية التي لا توجد افرادها بدون
الاتصاف بها حتى يكون له كالجنس والفصل الحقيقيان بل هي من الامور الاعتبارية التي اعتبرها
جمع من العقلاء في اذهانهم ووضعوا لها اسما مخصوصة وقوله لو قال بالتاء لكان اولى -
بنقل عدل احتراز عما ينقله غير العدل اي غير معلوم العدالة كالفاسق والمتبدع والمجهول
ذاتا او وصفا وقوله وهو يسمى فصلا يتوسط بين المبتدإ والخبر يؤذن بان ما بعده خبر
عما قبله وليس بنعت له وقوله لذاته يخرج ما يسمى صحيحا بامر خارج عنه كالتقدم وتتفاوت
رتبة اي رتب الصحيح بسبب تفاوت هذه الاوصاف وفي نسخة بتفاوت هذه الاوصاف
ومدخول الباء على النسختين من الشرح وما عداه من المتن قيل ظاهر كلامه يشعر بان كل واحد
من هذه الاوصاف قابل للقوة والضعف وفي كون تام الضبط وعدم الشذوذ والاتصال
كذلك نظر واجيب بان المراد به تفاوت مجموع الصفات ويصدق بتفاوت بعضها والاتوقف
على تحقق التفاوت في كل منها على انا نقول ان المراد بالتام التام النوعي وله مراتب دون الشخصي
وايضا عدم الشذوذ يجتمع عدم المنافاة بروايته الاوثق هنا فاقة لا تقبل الجمع القريب على ما

Copyright © King Saud University